

فان قيل ان المصداق للشعائير
 فيها انما يتناول على الاثر
 كرتبت بالعلم والبيان
 العلم والبيان انما يتناول
 العلم والبيان انما يتناول
 العلم والبيان انما يتناول
 العلم والبيان انما يتناول



فان قيل هو الشعار بالمسألة على سبيل
 التحريم سواء كان في حلاله او التحريم
 الا في مسائل التحريم سواء كان في حلاله او التحريم
 او في مسائل التحريم سواء كان في حلاله او التحريم
 او في مسائل التحريم سواء كان في حلاله او التحريم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الحمد لله الذي من علينا بنعمة الاجلة الوفية
 واعزنا بلباس الدنيا جليل اللطيف الاسلامي
 والصلوة والسلام على سوله سيدنا محمد خير
 البرية وعلى آله واصحابه الراشدين الى طريقته
 المهدييه

الامر ان لا يكون
 ذكر الصلاة لان ذلك
 الا الله لا يسبق فيه
 البسملة واما ذكر
 غير المحض كقرآن
 يسبق فيه البسملة
 في البسملة والمطهر
 هو الصلوة والسلام
 على سيدنا محمد وآله
 واصحابه الطيبين
 الطاهرين